مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية

المجلد 12، العدد 4 (السداسي الثاني 2020م
ص.181-200

أثر أسباب النُّزول في ترجيح المعنى عند المفسرين

Exegetes' Perspectives on the Effect of Occasion of Revelation in Determining Meanings of Quranic Verses

د.حسن سالم هبشان*

جامعة الشارقة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الإمارات، habshan@hotmail.com

تاريخ الاستلام: 2020/06/19 تاريخ القبول: 2020/08/18 تاريخ النشر: 2020/09/30

ملخص:

جاء هذا البحث ليؤكد ما قرره أئمة التفسير بأن سبب النزول يعتبر دليلا مرجحاً لما وافقه من أوجه التفسير، وهي مسألة مهمة تبين أن فائدة سبب النزول الصريح يعين على فهم آي القرآن الكريم، وقد تم تفصيل ذلك بذكر أمثلة تطبيقية تؤيد وتُجَلّي لنا مدى أثر سبب النزول في ترجيح المعنى عند المفسرين، كما ختم البحث بالوقوف على أهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: أثر؛ أسباب النزول؛ ترجيح، المعنى؛ المفسرين.

Abstract :

The present study confirms that, as scholars of exegesis have agreed upon, occasion of revelation of a Quranic verse is considered a weighting factor in determining its meaning. This significant issue highlights the benefit of occasion of revelation in understanding the meanings of Quranic verses. The study provides illustrative examples that clearly indicate the effect of occasion of revelation of Quranic verses in determining their meanings. It concludes with presenting its findings and making some recommendations.

Keywords: Effect; Occasion of revelation; Weighting; Meaning; Exegetes

* المؤلف المرسل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله الذي برأ النَّسَم، وأفاض النعم، ومنح القِسَم، وسنّى من توحيده وعبادته العصم، ذي العزة القاهرة، والقدرة الباهرة، والآلاء المتظاهرة، الذي أنزل إلينا القرآن العزيز، وعد فيه وبشّر، وأوعد وحذّر، وأكمل فيه الدين، وجعله الحبل المتين، ويسّره للذكر، وخلّده غابر الدهر، كلامه الذي أعجز الفصحاء، وشرّف العلماء. له الحمد دائبًا، والشكر واصبًا، لا إله إلا هو رب العرش العظيم. وأفضل الصلاة والتسليم على رسوله محمد الكريم، صفوته من العباد، وشفيع الخلائق في المعاد، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، الناهض بأعباء الرسالة والتبليغ الأعصم، والمخصوص بشرف السعاية في الصلاح الأعظم، صلى الله عليه وعلى آله صلاةً مستمرّة الدوام، جديدة على مر الليالي والأيام.

أما بعد؛ فإن شرف العلم بشرف المعلوم، وأسطعها نورًا: علم كتاب الله –جلّت قدرته وتقدست أسماؤه-، إذ إنه أعظم العلوم تقريبًا إلى الله تعالى وتخليصًا للنيّات، ونهيًا عن الباطل، وحضًّا على الصالحات، وقد بلغ فيه العلماء المفسرون من اطّراد الفهم أملًا؛ إذ إن نكته وفوائده تغلب قوة الحفظ وتفدح، وتسنح لمن يروم تقييدها في فكره وتبرح، وليس من علوم الدنيا فيختل حامله من منازلها صيدًا، ويمشي في التلطف لها رويدًا [1].

أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيار هذا الموضوع كان لعدة أسباب، منها:

1- خدمة القرآن الكريم، إذ شرف العلم من شرف المعلوم.

2- إبراز جمال اتصال علوم الشريعة بعضها ببعض.

3- الرغبة في توجيه نظر الباحثين إلى التعمق في هذا الجانب من الأبحاث.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى بيان:

1- أثر سبب النزول في ترجيح معنى تفسيري.

2- أثر سبب النزول في ترجيح معنى لغوي.

[1] ينظر: ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن عطية (ت:541هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم - بيروت، 1423هـ، ص13و14.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستنباطي في نصوص القرآن الكريم وتحليلها مع عرض أقوال المفسرين عليها وتوضيح المراد منها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث حول الموضوع وما يحمله من عنوانات في مباحثه لم أحصل على بحث أو دراسة تحمل عنوان بحثي هذا **(أثر أسباب النزول في ترجيح المعنى عند المفسرين)** وإنما هناك موضوعات وأبحاث لها حبل صلة بموضوعي؛ ومنها:

1- **الترجيح بين دلالة السياق وسبب النزول للدكتور محمد أبو زيد**، بحث منشور بمجلة جامعة دمشق، المجلد 28، العدد 3+4 – 2012م.

وبعد قراءة البحث والنظر في خطته تبين أنه يوضح مسألة دلالة السياق القرآني مقارنة بسبب النزول مع التفصيل في صيغ أسباب النزول، وقد اتفق معي في تعريف سبب النزول لغة واصطلاحا مع اختلاف في الأسلوب وبعض المصادر، كما أنه لم يتطرق لمسألة ترجيح أقوال المفسرين في معنى الآية القرآنية بناء على سبب نزولها وهو أساس بحثي هذا.

2- **أسباب نزول القرآن: دراسة وتحليل. لعبد الرحيم فارس أبو علبة** الصادر عن دار الكتاب الثقافي ودار المتنبي، عام 201م والكتاب بالأصل رسالة علمية.

وقد جاء كتاب أبو علبة في مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة، تطرق فيها إلى معنى سبب النزول وتحديد طريقة معرفته، وأورد دراسة تطبيقية لبعض مرويات أسباب النزول، إلى جانب الإشكاليات الواردة على أسباب التنزيل ومعالجتها، مثل عدم المزامنة والقول بتكرار نزول الآية أو الآيات أو السورة، وتعدد روايات أسباب التنزيل.، ثم النتائج والتوصيات.

لكنه لم يتعرض لمسألة أثر أسباب النزول في ترجيح معنى أو قول تفسيري والتي خصصت لها هذا البحث ودراستها وتوضيح ذلك بأمثلة تطبيقية تبين مدى أثر سبب النزول في ذلك.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث أن تكون في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة وفيها: خطة البحث وأهدافه والأسباب التي دعت إلى كتابته والإشارة إلى الدراسات السابقة فيه.

التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث.

أولاً: تعريف سبب النزول لغة واصطلاحاً، وبيان أهميته.

ثانياً: تعريف الترجيح وموضع العمل به.

المبحث الأول: أثر سبب النزول في ترجيح معنى تفسيري، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وفيه المثال الأول في قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ ﴾[البقرة: 189]:

المطلب الثاني: وفيه المثال الثاني في قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَٰنًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾ ﴾[الإسراء: 60]:

المبحث الثاني: أثر سبب النزول في ترجيح معنى لغوي:وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وفيه المثال الأول في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمران: 200].

المطلب الثاني: وفيه المثال الثاني في قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [النساء: 22].

ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم فهرس المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها هذه الدراسة.

ومن الله العون والتوفيق.

التمهيد : التعريف بمصطلحات البحث:

أولاً: تعريف سبب النزول لغة واصطلاحاً، وبيان أهميته:

سبب النزول لغةً:

سبب النزول هو مركب إضافي استعمل للدلالة على لون من ألوان علوم القرآن والتفسير.

سبب: "كل شيء يُتوَصّل به إلى غيره، والجمعُ أسباب"[1].

النزول: مصدر من نزلَ وهو: "الحلول، وقد نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم ينزِلُ نزولاً ومنزَلاً ومنزِلاً"[2].

سبب النزول اصطلاحاً:

هو "ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه"[3].

وليس المراد بالسبب هنا هو العلّة فإنه معنى مولد، والسبب عند العرب ما يتعلق ويهدي إليه، ويتصل به، ولذلك عبّر بعضهم عن أسباب النزول بمناسبة النزول [4].

أهمية سبب النزول في تفسير القرآن:

بيان أهمية هذا العلم لمعرفة تفسير القرآن الكريم؛ منها: **ما ذكره الواحدي** أن الآية القرآنية التي لها سبب نزول خاص، فإنه لا يعرف معناها: "لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها ... والسلف الماضون رحمهم الله تعالى كانوا من أبعد الغاية احترازاً عن القول في نزول الآية"[5].

فبيان سبب النزول يعين على فهم آي القرآن الكريم.

---

[1] ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (ت.711هـ)، لسان العرب، ط.1، بيروت: دار صادر، د.ت.، 458/1. مادة: (سَبَب).

[2] المصدر السابق، 656/11.

[3] ابن عقيلة المكي، محمد بن أحمد بن سعيد (ت: 1150هـ)، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ط.1، مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، 1427هـ - 2006م، 292/1، والزرقاني، محمد عبد العظيم (ت.1376هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن: تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ط.1، لبنان: دار الفكر- 1416هـ-1996م. 76/1.

[4] الشايع، محمد بن عبد الرحمن، معجم مصطلحات علوم القرآن، ط.1، الرياض: دار التدمرية، 1433هـ-2012م، ص.21.

[5] الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (ت.468هـ) أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام الحميدان، ط.2، الدمام: دار الإصلاح،1412هـ-1992م، ص.16- 17، وينظر: ابن عقيلة المكي، الزيادة والإحسان، 292/1.

قال ابن تيمية – رحمه الله-: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"[1].

وقد ثبت عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: "والله الذي لا إله غيره، ما أُنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله، إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل، لركبت إليه"[2].

كما قرر الإمام الشاطبي - رحمه الله - أن أسباب النزول له ارتباط دقيق بتفسير آي القرآن، حيث قال: "معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران: أحدهما: أن علم المعاني والبيان الذي يُعرف به إعجاز نظم القرآن - فضلاً عن معرفة مقاصد كلام العرب- إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المُخاطِب، أو المُخاطَب، أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك، كالاستفهام لفظة واحدة ويدخله معان أخر من تقرير وتوبيخ وغير ذلك، وكالأمر ... ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط، فهي من المهمات في فهم الكلام ولا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة الحال، وينشأ عن هذا الوجه:

الوجه الثاني: وهو أن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع"[3].

ويقول السيوطي -رحمه الله-: "لمعرفة أسباب النزول فوائد، وأخطأ من قال لا فائدة له لجريانه مجرى التاريخ"[4].

---

[1] ابن تيمية، أحمد عبد الحليم (ت.728هـ)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، الرياض: دار عالم الكتب،1421هـ /1991م، 339/13، وينظر: ابن عقيلة المكي، الزيادة والإحسان، 293/1.

[2] أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن، باب: القُراء من أصحاب النبي ﷺ، ح/رقم: (5002)، واللفظ له. ومسلم، كتاب فضائل القرآن، باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه ﷺ، ح/ رقم: (2463).

[3] الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي(ت790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله درّاز، بيروت: دار المعرفة، 347/3 – 348.

[4] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت.911هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، بيروت: دار إحياء العلوم، دون تاريخ، ص.3.

ثانياً: تعريف الترجيح، وموضع العمل به:

الترجيح في اللغة: قال ابن فارس: "رجح الشيء: يرجَحُ ويرجِحُ ويرجُحُ، رُجوحاً، ورَجَحاناً ورُجحاناً. ورجح الشيء بيده: رَزَنه ونظر ما ثِقلُه. وأرجح الميزان أي: أثقله حتى مال. وأرجحتُ لفلان ورجَحتُ ترجيحاً: إذا أعطيته راجحاً"[1]. ويعني: "التمثيل والتغليب"[2].

الترجيح في الاصطلاح: "تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى؛ ليحكم بها شرعاً، فإذا تعارضت الأدلة وكان لبعضها مزيّة على الآخر فهو الترجيح"[3].

العمل بالترجيح وموضعه:

لا شك أن من يشتغل بعلم التفسير لم يعد يخفى عليه التلازمٌ بين الترجيح وسبب النزول؛ وذلك في مواضع لا يملك الانفكاك عنها، والخلوص إلى نتيجة مرضيّة إلا بإعمال قواعد الترجيح حال توافر مقتضياته، وقد أشار إلى ذلك كثير من العلماء منهم الدكتور صبحي الصالح، حيث قال: "ولئن كان معرفة جو القصيدة، والظروف التي نظمت خلالها تعين على الفهم السديد، وتسعف بالذوق السليم، وتواكب الشرح الأدبي جنبا إلى جنب، لتكون معرفة قصة الآية والأسباب التي اقتضت نزولها أعون على دقة الفهم وأدنى إلى استلهام أرجح التأويل وأصح التفسير"[4].

وقيام المفسر بترجيح إحدى الدلالات التي يحتملها اللفظ القرآني اعتماداً على سبب النزول، عمل يتفق مع قواعد الترجيح التي تكلم عنها علماء الأصول في كتبهم؛ لأن من النصوص القرآنية ما هو ظني الدلالة، وبالتالي فإن التعارض لا محالة قائم بين الدلالات المتعددة التي يحتملها هذا النص، وليس بعض هذه الدلالات أولى بالتقديم من بعض، إلا من خلال مستند يقوي في نظر المفسر إحدى هذه الدلالات فيقدمها، ويلغي غيرها وهذا هو عين الترجيح. وقد أورد الدكتور حسين بن على الحربي -في معرض ذكره لقواعد الترجيح عند المفسرين- القاعدة التالية: "إذا صحَّ سبب النزول الصريح فهو مرجِح لما وافقه من أوجه التفسير"[5].

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، 445/2.

[2] هلال، هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، مراجعة وتوثيق: محمد التنوجي، ط.1، بيروت: دار الجيل، 1424هـ-2003م، ص.83.

[3] المرجع السابق.

[4] الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، ط.24، بيروت: دار العلم للملايين، 2000م، ص.129.

[5] الحربي، حسين بن علي بن حسين، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، ط.1، الرياض: دار القاسم، 1417هـ- 1996م، ط1، 241/1 .

المبحث الأول: أثر سبب النزول في ترجيح معنى تفسيري:

المطلب الأول: وفيه المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾ [البقرة: 189]:

إن من يُقلّب نظره في كتب التفسير باحثاً عن معنى هذه الآية يتبين له أن الله عزَّ وجلَّ أراد أن يرشد نبيّه ﷺ إلى أسلوب حكيم في صرف سؤالات أصحابه رضوان الله عليهم التي لا طائلة من ورائها إلى ما فيه خير لهم؛ إذ بيّن لهم أنّ ما كان يفعله بعضهم من دخول البيوت من ظهورها أثناء الإحرام ليس من البرّ في شيء، وأن البرَّ يكمن في امتلاء القلوب والجوارح بالتقوى، قال القشيري -رحمه الله -: "يعنى ليس البرّ مراعاة الأمور الظاهرة، بل البرّ تصفية السرائر وتنقية الضمائر"[1].

هذا المعنى يُستقى ويزداد وضوحاً ببيان الراجح من أسباب النزول الذي اختلف فيها العلماء على أقوال: عدّها البعض أربعة وزاد البعض فأوصلها إلى ستة؛ وحاصل هذه الأقوال على النحو الآتي[2]:

القول الأول: إنها في الأنصار الذين كانوا إذا أحرموا لا يدخلون بيوتهم إلا من ظهورها، كون الدخول من الأبواب فيه من تغطية الرأس ما يخشون أن ينتقض به إحرامهم، فلما جاء رجل منهم ودخل من الباب عيّروه بذلك، فقد جاء في صحيح البخاري عن البراء بن عازب ﷺ قال: "نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حَجُّوا فجاؤوا، لم يدخلوا من قِبَلِ أبواب بيوتهم ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قِبَلِ بابه، فكأنه عُيِّر بذلك فنزلت:

---

[1] القشيري، عبدالكريم بن هوازن (ت.465هـ)، لطائف الإشارات، تحقيق: إبراهيم البسيوني، ط.3، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000م، 159/1.

[2] ينظر: ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت.543هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، 100/1 -101، والماوردي، أبو الحسن علي بن محمد(ت.450هـ)، النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.، 249/1-251، والماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد(ت.333هـ)، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي باسلوم، ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية - 1426هـ- 2005م، 62/2-63، و ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي أبو محمد (ت.542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط.1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1413هـ - 1993م، 98/2 – 99، والقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح (ت.671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تح.أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط.2، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1964م، 342/2 – 343.

﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ ﴾[1].

القول الثاني: إنها على سبيل التمثيل والترميز، **لا التحقيق**، بمعنى أن الله عزَّ وجلَّ ضَرب لهم هذا مثلاً بأن يأتوا البرَّ من وجهه أي: سبله المعروفة الموافقة للكتاب والسنَّة، ولا يأتوه من غير هذه الوجوه التي تتنافى مع حقيقة البر.

القول الثالث: إنها في النسيء وتأخير الحج به، حين كانوا يحرمون الشهر الحلال بتأخير الحج، يحللون الشهر الحرام بتأخير الحج عنه، وأوَّل أصحابُ هذا القول ذكر البيوت وإتيانها من ظهورها بأنه يعد مثلاً لمخالفة الواجب في الحجِّ وشهوره؛ فالمخالفة إتيان الأمر من خلفه، والخلف والظهر في كلام العرب واحد. نقله الماوردي في تفسيره عن ابن بحر.

القول الرابع: إنها في النهي عن التطيّر والتشاؤم، أن الرجل كان إذا خرج لحاجته، فعاد ولم ينجح، لم يدخل من بابه، ولكن يدخل من وراء ظهره؛ تطيراً من الخيبة، فأخبرهم الله بأن صنيعهم هذا ليس من البرِّ، وأن البرَّ برُّ من اتقى واتبع أمر الله وانتهى عما نهى عنه، وأتى البيوت من أبوابها.

القول الخامس: إنها في النهي عن طلب الخير من غير أهله، فأراد الله أن يبين لهم أنه ليس من البرِّ أن تطلبوا الخير من غير أهله، وتأتوه من غير بابه.

القول السادس: إنها في النهي عن إتيان النساء من حيث لا يحل، وسُمّيت النساء بيوتاً؛ لأن الإيواء إليهنّ كالإيواء إلى البيوت. فيكون معنى الآية: لا تأتوا النساء من حيث لا يحل من ظهورهن، وأتوهن من حيث يحل من قُبُلهن. نقله الماوردي في تفسيره عن ابن زيد.

الترجيح بين أقوال المفسرين:

ذكر ابن العربي -رحمه الله- سبب نزول الآية والأقوال في تفسيرها مبيناً الراجح منها بعد التحقيق بين الأقوال المذكورة قائلاً: "المسألة الحادية عشرة: في تحقيق هذه الأقوال: **أما القول إن المراد بها النساء"**، فهو تأويل بعيد لا يُصَار إليه إلا بدليل، فلم يوجد، ولا دعت إليه حاجة.

وأما كونه مَثَلاً في إتيان الأمور من وجوهها، فذلك جائز في كل آية، فإن لكل حقيقة مَثَلاً منها ما يَقْرُبُ ومنها ما يَبْعُدُ.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب قول الله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾، رقم: 1803.

وحقيقة هذه الآية (البيوت المعروفة)، بدليل ما روي في سبب نزولها من طرق متعددة ذكرنا أَوْعَبَهَا عن الزهري، فحقَّق أنها المراد بالآية، ثم ركّب من الأمثال ما يحمله اللفظ ويقرب، ولا يعارضه شيء "[1].

ورجّح ابن عطية - رحمه الله - القول الأول بعد ما ذكر الأقوال في الآية، حيث قال: "... والأول أسد... وأما ما حكاه ... من أن الآيةَ مَثلٌ في جِماع النساء، فبعيدٌ مُغَيِّر نمط الكلام"[2].

كما رجَّح القرطبي -رحمه الله- أيضاً قول الجمهور قائلاً: "قلت: القول الأول أصح هذه الأقوال، لما رواه البراء... وهذا نص في البيوت حقيقة... وأما تلك الأقوال، فتؤخذ من موضع آخر لا من الآية، فتأمل "[3].

وقال أبو حيان الأندلسي - رحمه الله - بعد ذكر هذه الأقوال في الآية: "وملخص هذه الأسباب أن الله تعالى أنزل هذه الآية راداً على من جعل إتيان البيوت من ظهورها براً آمراً بإتيان البيوت من أبوابها، وهذه هي أسباب تضافرت على أن البيوت أرُيد بها الحقيقة، وأن الإتيان هو المجيء إليها. والحمل على الحقيقة أولى من ادعاء المجاز مع مخالفة ما تضافر من هذه الأسباب"[4].

وبعد استعراض الأقوال وبيان المعنى المترتب على كل قول منها، يتبين لنا يقيناً ودونما شك أن القول الأول هو الراجح من بين تلك الأقوال لاستناده إلى الدليل الثابت الصحيح، وهو قول جمهور المفسرين، كما أشار إلى اختياره أيضا -دون النظر في بقية الأقوال الأخرى- جلة من أئمة التفسير أمثال: الطبري[5] والبغوي[6]، وابن كثير[7] رحمهم الله جميعاً.

---

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 100/1 -101.

[2] ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 98/2 – 99.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 342/2 – 343.

[4] أبو حيان، محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت.745هـ)، البحر المحيط ، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: د. زكريا عبد المجيد النوتي، ود. أحمد النجولي الجمل، ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ -2001 م، 62/2 – 64.

[5] الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت.310هـ) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق وتعليق: محمود محمد شاكر، مراجعة وتخريج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط.1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2000م، 85/2 – 168.

[6] البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفرَّاء (ت.510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، ط.4، دار طيبة، 1417هـ/1997م، (ط4)، 160/1 – 161.

[7] ابن كثير الدمشقي، إسماعيل ابن عمر أبو الفداء (ت.774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط.2، بيروت، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، 1419هـ، 295/1.

المطلب الثاني: وفيه المثال الثاني: في قول تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ **وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ** ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾ ﴾[الإسراء: 60]:

جاءت هذه الآية في سياق الحديث عن إصرار وعناد قريش، وتحدياتهم السافرة التي تمثّلت في طلب الآيات التعجيزية؛ ليظلوا على ما هم عليه من التعنّت والضلال المُتأصل، ولما كان هذا يدل على خروجهم عن الأصول العقلية، وشدة النفور من الاستقامة على طريق الحق والإيمان، جاءت آيات الوعيد والتخويف ومنها: ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴾ حكى ذلك عنهم القرآن وسجلها عليهم، ليسقطوا من حساب العقل وميزان التاريخ، على مدى الزمان[1].

وبعد إمعان النظر في بعض التفاسير؛ لبيان المراد بهذه الشجرة وجدنا أنها لا تخرج عن أربعة أقوال تحوم حولها، وبيانها على النحو الآتي:

القول الأول: إنها عطف على الرؤيا، وفي الكلام تقديم وتأخير، والتقدير: وما جعلنا الرؤيا التي أريناك والشجرة المعلون آكلها وهي شجرة الزقوم إلا فتنة للناس، قاله جمهور المفسرين[2].

وفي تأويل المعنى وفقاً لهذا القول قال ابن عاشور -رحمه الله-: "فعلى هذا التأويل فالمعنى: أن شجرة الزقوم سبب فتنة مكفرهم وانصرافهم عن الإيمان. ويتعين أن يكون معنى جعل شجرة الزقوم فتنة على هذا الوجه أن ذكرها كان سبب فتنة بحذف مضاف وهو ذكر بقرينة قوله: **(الملعونة في القرآن)**؛ لأن ما وصفت به في آيات القرآن لعن لها. ويجوز أن يكون المعنى: أن إيجادها فتنة. أي عذاب مكرر، كما قال:﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ ﴿٦٣﴾ ﴾ [الصافات: 63]"[3].

---

[1] ينظر: الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير الوسيط، ط.1، دمشق: دار الفكر، 1422هـ، 1363/2.

[2] ينظر: الشوكاني، محمد بن علي (ت.1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ط.1، بيروت: دار ابن كثير، دمشق: دار الكلم الطيب، 1414هـ، 284/3.

[3] ابن عاشور، محمد الطاهر(ت.1394هـ)، تفسير التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م، 147/15.

ووافقه الماوردي وبيّن ماهيّة الفتنة بإيراد قول الحسن ومجاهد وقتادة والضحاك وسعيد ابن جبير وطاووس وابن زيد - رحمهم الله جميعاً -؛ إذ قالوا: "وكانت فتنتهم بها قول أبي جهل وأشياعه: النار تأكل الشجر فكيف تنبتها؟"[1].

القول الثاني: إنها **شجرة الكُشُوت(2) التي تلتوي على الشجر.** نقله الماوردي[3] عن ابن عباس ﷺ وزاد الشوكاني - رحمه الله -: **فتقتلها**[4].

القول الثالث: إنها الشيطان. أورده الشوكاني في تفسيره[5].

القول الرابع: إنها اليهود. قيل: إنهم تظاهروا على رسول الله ﷺ مع الأحزاب [6].

القول الخامس: إنهم **بنو أمية،** أورده الشوكاني في تفسيره[7]، وردّه ابن عاشور مبيناً أنه من الأخبار المُختلَقة عن ابن عباس في زمن الدعوة العباسية لإكثار المنفِّرات من بني أميّة، وأن وصف الشجرة بأنها الملعونة صريحٌ في وجود آيات ذُكِرَت فيها شجرة ملعونة وهي الزقوم، بالإضافة إلى أنّ مثل هذا الاختلاق خروجٌ عن وصايا القرآن في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١ ﴾ [الحجرات: 11] ([8].

القول السادس: كناية عن المرأة، والجماعة أولاد المرأة كالأغصان للشجرة. أورده الماوردي في تفسيره ولا دليل عليه ليتقوّى به[9].

---

[1] ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 254/3.

[2] جاء في لسان العرب لابن منظور (ج13، ص 985) " بتصرف": (الْكَشُوثُ) بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ نَبْتٌ يَتَعَلَّقُ بِأَغْصَانِ الشَّجَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضْرِبَ بِعِرْقٍ فِي الْأَرْضِ، وَيُقَالُ أَيْضًا: الْكَشُوثَاءُ بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ وَقَدْ تُضَمُّ الْكَافُ فِيهِمَا. قال الشاعر:

هو الكَشُوثُ، فلا أَصلٌ، ولا وَرَقٌ ..... ولا نَسيمٌ، ولا ظِلٌ، ولا ثَمَرُ

[3] ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 254/3.

[4] ينظر: الشوكاني، فتح القدير، 3/ 284.

[5] ينظر: الشوكاني، فتح القدير، 284/3.

[6] ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 254/3.

[7] ينظر: الشوكاني، فتح القدير، 284/3.

[8] نظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، 147/15.

[9] ينظر: الماوردي، النكت والعيون، 254/3.

الترجيح بين أقوال المفسرين:

بعد استعراض الأقوال وبيان وجه الاحتجاج ببعضها، وعدم استناد البعض الآخر إلى ما يقوّيه، نلاحظ أن القول الأول؛ يؤكده سبب النزول ويقويه؛ فقد روى الواحدي بسند عن عكرمة عن ابن عباس ﷺ أنه قال: "لما ذكر الله تعالى الزقوم في القرآن خوف به هذا الحي من قريش، فقال أبو جهل: هل تدرون ما هذا الزقوم الذي يخوفكم به محمد؟ قالوا: لا، قال: الثريد بالزبد، أما والله لئن أمكننا منه لنتزقمنه تزقما، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ﴾ يقول: المذمومة ﴿وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَٰنًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾﴾"[1].

ولعل هذا السبب الذي جعل أكثر المفسرين يقولون به. وهذا لا ينفي كون بعض الأقوال محتمل لدورانه في دائرة المعنى الإجمالي للآية من جهة؛ فقد قال ابن عاشور - رحمه الله -: "فالظاهر أن هذه الآية نزلت في مدة حصول بعض المخوّفات"(2)، ولإمكانية إدخاله في القول الأول من جهة أخرى وقد قال الزجاج – رحمه الله -: "إن العرب تقول لكل طعام مكروه وضارّ: ملعون"[3]، فيدخل بذلك القول الثاني ويكون له وجه محتمل، كما أن ما تبين تبين من أدلة هذه الأقوال أنه موضوع لا يرتفع إلى رتبة الاحتجاج به ولا يمكننا التعويل عليه؛ فلذلك ترجح القول الأول الذي قال به جمهور المفسرين، والله أعلم.

وفي نهاية هذا المبحث:

فإنه يتبين لنا من مجموع ما سبق إيراده في المطلبين، كيف أصبحت الفكرة المراد إيصالها واضحة وضوحاً لا يدع مجالاً للشك لدى القارئ الكريم أن سبب النزول له أثر ودور كبير في ترجيح المعنى التفسيري لهذه الآيات والتي سيقت من باب التمثيل لا الحصر، ويتأكد له ذلك بالقياس على نظائرها في مظانها، والله تعالى أعلم.

---

[1] الواحدي، أسباب النزول، ص.289.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، 148/15.

[3] الزجّاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت.311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل شلبي، ط.1، بيروت: عالم الكتب، 1408هـ-1988م، 248/3.

المبحث الثاني: أثر سبب النزول في ترجيح معنى لغوي:

المطلب الأول: وفيه المثال الأول: في قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمران: 200]:

جاءت هذه الآية في ختام سورة آل عمران بوصية عامة للمؤمنين تؤهلهم لإجابة الدعاء والنصر في الدنيا والثواب في الآخرة، وتتضمن هذه الوصية: الحث على الصبر على التكاليف الدينية والطاعات، والصبر على المصائب والشدائد كمصابرة الأعداء وهوى النفس[1]. وقد اختلف المفسرون في المراد بالرباط في الآية على قولين:

القول الأول: إن المراد بالرباط في الآية هو: **ملازمة الثغور ورباط أعداء الدين**، والمعنى : أقيموا على جهاد عدوكم بالحرب والحجة[2].

والذين قالوا هذا استندوا إلى أن (الرباط) مأخوذ إما من الربط، ويقصد به ربط الخيل وارتباطها، وإما من المرابطة أي: الملازمة والمحافظة [3].

القول الثاني: إن المراد بالرباط هو: المرابطة على الصلوات؛ وذلك بانتظار الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاة.

واستند أصحاب هذا القول إلى أن معنى الرباط في اللغة الملازمة والمحافظة، فكما يصح إطلاقه على ملازمة الأعداء، يصح كذلك إطلاقه **في اللغة** على ملازمة المسجد لانتظار الصلاة، ولذا فقد سمي المكان الذي يخص بإقامة حفظة فيه: رباطا[4].

جاء في فتح القدير للشوكاني: "قال الخليل: الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلاة هكذا قال، وهو من أئمة اللغة . وحكي عن غيره قال: يقال ماء مترابط دائم لا يبرح، وهو يقتضي تعدية الرباط إلى غير ارتباط الخيل في الثغور"[5].

---

[1] ينظر: الزحيلي، التفسير الوسيط، 1363/2.

[2] ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 501/7- 503، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 520/1 .

[3] ينظر: الشوكاني، فتح القدير، 457/1. وعقب الشوكاني بعد هذا القول: إنه قول جمهور المفسرين.

[4] ينظر: المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت.502هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت: دار المعرفة، ص.271، وفتح القدير للشوكاني، 457/1.

[5] الشوكاني، فتح القدير 457/1.

ومما يرجّح احتمال هذه الكلمة **للمعنى الثاني سبب النزول** الذي أورده الواحدي[1] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: قال: يا ابن أخي، هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمران: 200]؟ قال: قلت: لا، قال: إنه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي ﷺ ثغر يرابط فيه، ولكن انتظار الصلاة خلف الصلاة[2].

وقد وافق بذلك ما جاء عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **(أَلاَ أَدُلُّكُم عَلَى مَا يَحِطُّ بِه اللهُ الخَطَايَا ويَرْفُعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُواْ بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلىَ المَسَاجِدِ وَانتِظار الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذّلِكُمُ الرَّبَاط)**[3].

الترجيح بين أقوال المفسرين: وبعد هذا التفصيل والبيان يتضح لنا أن سبب النزول له أثر في المعنى، ووجه قريب في الترجيح، مع أن الراجح الذي قال به قول جمهور المفسرين لم يعتمد عليه، وفي المقابل فلم يرد ما ينكره بل وجهه أئمة اللغة توجيهاً حسناً يتضح به المعنى، ويُفهَم معه المراد من الآية الكريمة، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: وفيه المثال في قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَمَقۡتٗا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾[النساء: 22]:

ذكر بعض المفسرين أن هذه الآية تشير إلى "حفظ الذمام، والوقوف على حد الاحترام، فإن السّجيّة تتداخلها الأنفة من أن ينكح فراشه غيره، فنهى الأبناء عن تخطى حقوق الآباء فى استفراش منكوحة الأب"[4]. ومن جملة ما قيل فيها إنها "نزلت في قوم كانوا يَخْلُفُون على حلائل آبائهم، فجاء الإسلام وهم على ذلك، فحرّم الله تبارك وتعالى عليهم المُقام عليهن، وعفا لهم عما كان سلف منهم في جاهليتهم وشِرْكهم من فعل ذلك، لم يؤاخذهم به، إن هم اتقوا الله في إسلامهم وأطاعوه فيه"[5].

وقد اختلف المفسرون في ما هية (ما) في هذه الآية ومعناها إلى قولين :

---

[1] الواحدي، أسباب النزول، ص. 118.

[2] أخرجه الحاكم، في المستدرك، الحاكم، 329/2، وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

[3] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب: فضل إسباغ الوضوء على المكاره، رقم: (251).

[4] القشيري، لطائف الإشارات، 323/1.

[1]) ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 132/8.

القول الأول: (ما) في هذه الآية مَصْدَرِيَّةٌ، وَعَلَيْهِ فَقَوْلُهُ: (مِنَ النِّسَاءِ) مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: (تَنْكِحُوا) لَا بِقَوْلِهِ (نَكَحَ)، وَتَقْرِيرُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا الْقَوْلِ: (وَلَا تَنْكِحُوا مِنَ النِّسَاءِ نِكَاحَ آبَائِكُمْ)، أَيْ: لَا تَفْعَلُوا مَا كَانَ يَفْعَلُهُ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّكَاحِ الْفَاسِدِ الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية.

وهذا القول هو اختيار ابن جرير الطبري وقال محتجا له: لأنه لو كان المقصود بذلك النهي عن حلائل الآباء دون سائر ما كان من مناكح آبائهم حراما لقيل: (ولا تنكحوا من نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف)؛ لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب إذ كان" من " لبني آدم ، و"ما" لغيرهم، ولا تقل: ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء. فإنه يدخل فيه ما كان من مناكح آبائهم التي كانوا يتناكحونها في جاهليتهم فحرم عليهم في الإسلام بهذه الآية نكاح حلائل الآباء وكل نكاح سواه نهى الله تعالى ذكره ابتداء مثله في الإسلام مما كان أهل الجاهلية يتناكحونه في شركهم[1].

القول الثاني: (ما) موصولة واقعة على النساء التي نكحها الآباء، أي: لا تنكحوا التي نكح آباؤكم. وقوله (مِنَ النِّسَاءِ): بيان لـ "ما " الموصولة كقوله تعالى: ﴿**فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء**﴾، ولأنهم كانوا ينكحون نساء آبائهم كما يدل له سبب النزول الذي أورده الواحدي : أن رجلا من صالحي الأنصار توفي، فخطب ابنه امرأة أبيه، فقالت: إني أعدك ولدا، ولكني آتي رسول الله ﷺ استأمره، فأتته فأخبرته ، فأنزل الله تعالى هذه الآية [2].

الترجيح بين أقوال المفسرين: قال الشنقيطي -رحمه الله- مرجحا القول الثاني في معنى الآية: "والذي يظهر - وجزم به غير واحد من المحققين -أن "ما" موصولة"[3]، ونسبه ابن جرير لابن عباس وقتادة وعكرمة وغيرهم[4]. وقال الزجاج في معنى الآية: "لا تنكحوا كما كان من قبلكم ينكح ما نكح أبوه"[5].

وقوله هذا يدل على أنه يميل إلي اعتبار "ما" موصولة . إذن فالذين رجحوا القول الثاني قد اعتمدوا في ترجيحهم على سبب النزول، وهي حجة قوية في موضع الخلاف .

---

[1] المصدر السابق.

[2] الواحدي، أسباب النزول، ص. 123، وذكر نحوه السيوطي في اللباب، ص. 112.

[3] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية ، 1403 هـ - 1983م، 377/1 .

[4] ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 132/8.

[5] ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 32/2-33.

وفي نهاية هذا المبحث:

وبعد هذا التفصيل والبيان في هذين المطلبين يتضح لنا أن سبب النزول كان له أثر في المعنى، ووجه قريب في الترجيح، بل وجّهه أئمة اللغة توجيهاً حسناً يتضح به المعنى، ويُفهَم معه المراد من الآية الكريمة، كما في المطلب الأول. ونحوه في المطلب الثاني الذي كان أكثر اتفاقاً وانسجاماً مع سبب النزول ودعّم لنا المعنى الراجح، والله تعالى أعلم.

الخاتمة[1]:

وفي ختام هذه الجولة البحثية القصيرة، فقد وفقني الله عزَّ وجل للخروج منه ببعض النتائج التي أرجو أنّ يكون فيها تذكيراً للعارف المنتهي، وفائدة يسير على نهجها الطالب المبتدي، منها:

1- إنّ سبب النزول له أثر كبير في ترجيح قول تفسيري أو معنى لغوي؛ لأن سبب النزول يُعدُّ بمثابة تفسير بالمأثور، فلا يستقيم لنا إهمال سبب النزول بحال من الأحوال، دون النظر في مرجّحٍ أقوى داعمٍ للمعنى الذي عليه أهل التفسير أو علماء اللغة.

2- استدل البحث على اختلاف الأمثلة التطبيقية التي درسها وناقشها أنها تحمل عدة أقوال تفسيرية ومعاني لغوية، وهذا يدل على سعة واتساع روايات أسباب النزول والتي أسهمت في تنمية الملكة التفسيرية كما يدل أيضاً على سعة اتساع معاني ألفاظ القرآن الكريم.

3- الرجوع إلى روايات أسباب النزول واعتماد ما يصلح منها للاحتجاج عند تفسير القرآن الكريم واستنباط الأحكام على اختلافها.

ومن أهم التوصيات:

الاهتمام بتسليط الضوء على هذا النوع من الأبحاث بتوسيع هذا البحث من قبل الطلبة الباحثين لما له من أهمية في تنمية الملكة التفسيرية وتوسيع مدارك الباحث وقدرته على التعامل مع نصوص المفسرين؛ وذلك عن طريق عقد دورات تدريبية وورش تعليمية عملية تحت إشراف باحثين متخصصين في الشريعة واللغة العربية.

هذا والله أعلم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

[1] أسأل الله سبحانه وتعالى أن يُحسن ختامنا، ويمن كتابنا، ويسر حسابنا إنه ولي ذلك والقادر.

ثبت المصادر والمراجع:

01- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت.543هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

02- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم ابن تيمية (ت.728ه)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، الرياض: دار عالم الكتب،1421هـ / 1991م.

03- ابن عاشور، محمد الطاهر(ت.1394ه)، تفسير التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م.

04- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق (ت.541هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، بيروت: دار ابن حزم، 1423هـ

05- ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي أبو محمد (ت.542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط.1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1413هـ - 1993م.

06- ابن عقيلة المكي، محمد بن أحمد بن سعيد (ت.1150ه)، الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ط.1، مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، 1427هـ - 2006م.

07- ابن كثير الدمشقي، إسماعيل ابن عمر أبو الفداء (ت.774ه)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط.2، بيروت، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، 1419ه.

08- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (ت.711ه)، لسان العرب، ط.1، بيروت: دار صادر. دت.

09- أبو حيان، محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت.745ه)، البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: د. زكريا عبد المجيد النوتي، ود.أحمد النجولي الجمل، ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ -2001 م.

10- البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي(ت.256ه)، صحيح البخاري، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، ط.3، اليمامة- بيروت، دار ابن كثير، 1407هـ- 1987م.

11- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفرَّاء (ت.510ه)، معالم التنزيل في تفسير القرآن ، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، ط.4، دار طيبة، 1417هـ/1997م.

12- الحربي، حسين بن علي بن حسين، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، ط.1، الرياض: دار القاسم، 1417هـ- 1996م.

13- الزجّاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري(ت.311ه)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل شلبي، ط.1، بيروت: عالم الكتب، 1408هـ-1988م.

14-الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير الوسيط، ط.1، دمشق: دار الفكر، 1422ه.

15- الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت.1376ه)، مناهل العرفان في علوم القرآن: تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ط.1، لبنان: دار الفكر، 1416هـ -1996م.

16-السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت.911ه)، لباب النقول في أسباب النزول، بيروت: دار إحياء العلوم، د.ت.

17-الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي(ت.790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله درّاز، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

18- الشايع، محمد بن عبد الرحمن، معجم مصطلحات علوم القرآن، ط.1، الرياض: دار التدمرية، 1433هـ-2012م.

19- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، السعودية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 1403 هـ- 1983م.

20- الشوكاني، محمد بن علي (ت.1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ط.1، بيروت: دار ابن كثير، دمشق: دار الكلم الطيب، 1414هـ.

21- الصالح، صبحي، مباحث في علوم القرآن، ط.24، بيروت: دار العلم للملايين، د.ت.

22- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت.310هـ) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق وتعليق: محمود محمد شاكر، مراجعة وتخريج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط.1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2000م.

23- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح (ت.671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط.2، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1964م.

24- القشيري، عبدالكريم بن هوازن (ت.465هـ)، لطائف الإشارات، تحقيق: إبراهيم البسيوني، ط.3، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000م.

25- الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد(ت.333هـ)، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي باسلوم، ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1426هـ - 2005م.

26- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد(ت.450هـ)، النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

27- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري(ت.261هـ)، صحيح مسلم: تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.

28- المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت.502هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

29- هلال، هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، مراجعة وتوثيق: محمد التنوجي، ط.1، بيروت: دار الجيل، 1424هـ-2003م.

30- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (ت.468هـ) أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام الحميدان، ط.2، الدمام: دار الإصلاح، 1412هـ -1992م.